



الشيخ توفيق البغدادي

المعاملات

فتوى

اليوم: الإثنين
التاريخ: ١٤٤٦ / ٤ / ٤ هـ
الموافق: ٢٠٢٤ / ١٠ / ٧ م

(رد المال المسروق لأصحابه) فتوى رقم (٥١٧٦)

سائل يقول:

شخص كان يعمل في محلات كثيرة، وفي بعض الأحيان يأخذ مالاً من المحل تساهلاً، ويقول: سأعيده فيما بعد، وتمر الأيام، وينسى ذلك المال، والآن تاب إلى الله، ويريد أن يرجع الأموال إلى أصحابها، لكنه لا يستطيع تحديد هذا المال، ولا يستطيع أن يخبر أصحاب المحلات بما حصل منه؛ خشية أن يتهم بأكبر منها، فماذا يفعل؟

الجواب:

يلزمه أن يقدّر ما أخذه من مال بما تطمئن نفسه إلى أنه قد أبرأ ذمته، ولا يشك بزيادة عنده على ذلك، ثم يلزمه إرجاعها إلى أصحابها ولو بدون إخبارهم عن السبب كأن يقول: هذه دين عند بعض الناس، أو يدخلها في حسابهم عن طريق بعض العمال المؤمنين.

أجاب عنه الشيخ

الشيخ توفيق البغدادي



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590